

عبد الكبير سلامي

مستشار بمحكمة النقض
أستاذ بالمعهد العالي للقضاء

الاستثناء من الضمان في التأمين على حوادث السير

❖ في ضوء قرارات محكمة النقض ❖

- ✓ النظرية العامة للتأمين
- ✓ حالات الاستثناء من الضمان
- ✓ صندوق ضمان حوادث السير
- ✓ التأمين الدولي

الطبعة الأولى

2024

الفهرس

5	تقديم
7	مقدمة
الفصل التمهيدي	
النظرية العامة للتأمين	
11	نبذة تاريخية
13	حكم التأمين في الشريعة الإسلامية
14	أولاً: القائلون بعدم مشروعية التأمين
16	ثانياً: القائلون بمشروعية التأمين
19	المبحث الأول: التعريف بالتأمين
19	المطلب الأول: تعريف التأمين
21	المطلب الثاني: أنواع التأمين
21	الفقرة الأولى: أنواع التأمين من حيث الشكل
21	أولاً: التأمين التعاوني
22	ثانياً: التأمين التجاري
22	ثالثاً: التأمين التكافلي
24	الفقرة الثانية: أنواع التأمين من حيث الموضوع
24	أولاً: التأمين الاجتماعي
25	ثانياً: التأمين الخاص
26	1. التأمين البحري
26	2. التأمين البري
26	1.2 التأمين على الأشخاص

27	التأمين على الحياة
27	التأمين من المرض
28	التأمين من الإصابات
28	2.2 التأمين من الأضرار
29	التأمين على الأشياء
29	التأمين من المسؤولية
31	المبحث الثاني : عناصر عقد التأمين
31	المطلب الأول: الخطر
33	المطلب الثاني : قسط التأمين
33	المطلب الثالث: مبلغ التأمين

الفصل الأول الاستثناء من الضمان

41	المبحث الأول: التعريف بالاستثناء من الضمان
42	المطلب الأول: غرض الضمان
44	الفقرة الأولى: الأضرار المشمولة بالضمان
44	الفقرة الثانية: الأشخاص المشمولون بالضمان
45	أولا: مكتب العقد
45	ثانيا: مالك العربية
46	ثالثا: المأذون له بالقيادة
47	رابعا: المأذون له بالحراسة
47	الفقرة الثالثة: العربية المؤمن عليها
48	المطلب الثاني: نطاق الضمان
	المبحث الثاني: تمييز الاستثناء من الضمان عن باقي الأنظمة الأخرى
51	المشابهة
51	المطلب الأول: بطلان عقد التأمين

- 52المطلب الثاني: فسخ عقد التأمين
- 53الفقرة الأولى: الفسخ بطلب من المكتب
- 54الفقرة الثانية: الفسخ بطلب من دائني المؤمن له مالك العربية
- 54الفقرة الثالثة: الفسخ بطلب من ورثة المؤمن له مالك العربية
- 54الفقرة الرابعة: الفسخ بطلب من المؤمن
- 56الفقرة الخامسة: الفسخ بقوة القانون
- 58المطلب الثالث: توقيف عقد التأمين
- 59المطلب الرابع: سقوط الحق في الضمان
- 61المبحث الثالث: حالات الاستثناء من الضمان
- 61المطلب الأول: الاستثناءات العامة
- الفقرة الأولى: الأضرار الطارئة أثناء سباق رالي العربات
أو الاختبارات أو السباقات أو تجاربها.
- 62
- 63الفقرة الثانية: نقل المواد الخطيرة
- 64الفقرة الثالثة: البضائع المنقولة
- 65الفقرة الرابعة: الأخطاء العمدية
- 66الفقرة الخامسة: الأضرار النووية
- 67الفقرة السادسة: الحروب والفتن
- 67الفقرة السابعة: عمليات الشحن والتفريغ
- 68الفقرة الثامنة: الغرامات
- 68الفقرة التاسعة: النقل بعوض
- 69الفقرة العاشرة: أصحاب المرائب والمهن
- 71الفقرة الحادية عشرة: الجفان والرافعات وما في حكمها
- 73الفقرة الثانية عشرة: الأضرار اللاحقة بالمؤمن له
- 75الفقرة الثالثة عشرة: الاستثناء المتعلق برخصة السياقة
- 76أولاً: رخصة السياقة المسلمة بالخارج
- 82ثانياً: رخصة السياقة المؤقتة

- 84 ثالثاً: الدراجة النارية ذات ثلاث عجلات
- 94 المطلب الثاني : الاستثناءات المتعلقة بالأشخاص المنقولين
- 94 الفقرة الأولى- العربات المعدة للنقل العمومي
- 95 الفقرة الثانية - سيارات الأجرة:
- 96 الفقرة الثالثة - العربات المعدة لنقل المسافرين
- 96 الفقرة الرابعة - العربات السياحية:
- 97 الفقرة الخامسة - العربات المعدة لنقل البضائع
- 99 الفقرة السادسة - الجرارات والعربات ذات ثلاث عجلات
- 101 الفقرة السابعة - العربات ذات عجلتين
- 103 الفقرة الثامنة - المقطورات وشبه المقطورات
- 104 المطلب الثالث : حالات أخرى للاستثناء من الضمان
- 105 الفقرة الأولى : تقويت العربية المؤمن عليها
- 108 الفقرة الثانية: سرقة العربية المؤمن عليها والتفريط في الحراسة
- 111 الفقرة الثالثة: الاستثناءات التي يمكن ضمانها بمقابل
- 114 الفقرة الرابعة: عربات القطر والإغاثة
- 116 الفقرة الخامسة: الأضرار الناجمة عن أخطاء التابع
- 118 الفقرة السادسة: حالة فتح باب العربية

الفصل الثاني

صندوق ضمان حوادث السير والتأمين الدولي

- 123 المبحث الأول: صندوق ضمان حوادث السير
- 124 المطلب الأول: التعريف بصندوق ضمان حوادث السير وطبيعته القانونية
- 124 الفقرة الأولى: تعريف
- 124 الفقرة الثانية: الطبيعة القانونية
- 125 أولاً: إدارة صندوق ضمان حوادث السير
- 126 ثانياً: موارد صندوق ضمان حوادث السير

- المطلب الثاني: مجال تدخل صندوق ضمان حوادث السير 128
- الفقرة الأولى: نوع العربة 128
- الفقرة الثانية: طبيعة الضرر 129
- الفقرة الثالثة: المسؤول عن الحادثة 130
- أولاً: المسؤول عن الحادثة مجهول الهوية 130
- ثانياً: المسؤول عن الحادثة غير مؤمن 131
- ثالثاً: الأشخاص غير المستفيدين من صندوق ضمان حوادث السير 132
- المطلب الثالث: مسطرة مطالبة صندوق ضمان حوادث السير 132
- الفقرة الأولى: المطالبة الودية 133
- الفقرة الثانية: المطالبة القضائية 135
- أولاً: المطالبة القضائية المباشرة 136
- ثانياً: المطالبة القضائية غير المباشرة 137
1. الدعوى الأصلية 137
2. الدعوى المدنية التابعة 139
- المطلب الرابع: رجوع صندوق ضمان حوادث السير على الغير المسؤول
عن الحادثة 142
- الفقرة الأولى: حقوق صندوق ضمان حوادث السير 142
- أولاً: حق الدفاع 143
- ثانياً: حق الحلول 143
- الفقرة الثانية: العقوبات 144
- المبحث الثاني: التأمين الدولي 147
- المطلب الأول: البطاقة الخضراء 147
- الفقرة الأولى: التعريف بالبطاقة الخضراء 147
- الفقرة الثانية: الإطار القانوني للبطاقة الخضراء 148
- الفقرة الثالثة: مجال سريان البطاقة الخضراء 149
- الفقرة الرابعة: شكل البطاقة الخضراء 150

152	الفقرة الخامسة: صلاحية البطاقة الخضراء
153	المطلب الثاني : البطاقة العربية للتأمين وتأمين المرور عبر الحدود
153	الفقرة الأولى: البطاقة العربية للتأمين
155	الفقرة الثانية: تأمين المرور عبر الحدود
156	المطلب الثالث: المكتب المركزي
156	الفقرة الأولى: الإطار القانوني للمكتب المركزي
157	الفقرة الثانية: مهام المكتب المركزي
157	أولا: المكتب المصدر
157	ثانيا: المكتب المسير
159	خاتمة
163	ملحق
164	قرارات محكمة النقض
199	مقتضيات تشريعية
247	مراجع البحث
249	الفهرس

هذا الكتاب

إن هذه الدراسة ليست كتابا تعليميا موجهًا للطلبة أو بحثا أكاديميا يروم تقليب آراء الفقه ومضاهاتها ببعضها، بقدر ما هي توثيق لخلاصة مناقشات وآراء واجتهادات عرفتتها محكمة النقض بمناسبة مداوولات مضية أبطالها قضاة ليس همهم سوى النفاذ إلى عمق نصوص القانون لاستنباط الأحكام العادلة واستخلاص المعاني السديدة، حتى يكاد يخيل لمن يشهد ذلك الجهد الجهد والتفاني الشديد، أن القرار القضائي إنما يولد ولادة وينجب إنجابا عقب مخاض فكري عسير ووجع علمي رصين. حتى إذا خرج القرار إلى الوجود بعد تمحيص ومراجعة وتصحيح تشارك فيه كل مكونات الغرفة، كان وليدا لأكثر من أم وابنا لأكثر من أب، يعايش القاضي طفلة مسيرته، يذكره كل حين ويحضره عند كل نازلة مماثلة ومناسبة مشابهة، وكان فخرا يمجده أو استكانة تؤنبه.

وإذ أحاول من خلال هذه الدراسة أن أقارب أبرز الإشكالات التي أفرزتها ممارسة القضاء عند الفصل في النوازل موضوعها وإعمال النصوص المنظمة لها، من خلال ذكر الحالات تباعا مشفوعة بنص القانون وبالعامل الحديث لقضاء محكمة النقض بالنسبة لكل حالة على حدة، أرجو أن يجد فيها الممارس والباحث الجواب الذي ينشده والغاية التي يتوخاها.

